

المبسوط

الوقت وتؤدى في مواقيتها قال اﷺ تعالى ! ! 103 أي فرضا مؤقتا .
وقال من حافظ على الصلوات الخمس في مواقيتها كان له عند اﷺ عهدا يغفر له يوم القيامة
وتلا قوله تعالى ! . 87 !
وللمواقيت إشارة في كتاب اﷺ تعالى ! ! 17 أي صلوا ﷺ فقوله ! ! المراد به العصر وعند
بعضهم المغرب .
وحين تصبحون الفجر وعشيا العشاء وحين تظهرون الظهر .
وقال اﷺ تعالى ! ! 78 قال بن عباس رضى اﷺ تعالى عنه دلوك الشمس الزوال فالمراد به
الظهر .
وقال بن مسعود رضى اﷺ تعالى عنه دلوكها غروبها والمراد المغرب إلى غسق الليل العشاء
وقرآن الفجر صلاة الفجر .
وقال اﷺ تعالى ! ! 238 وهو العصر وقال اﷺ تعالى ! ! 14 وقال الحسن الفجر .
! ! 14 قال محمد بن كعب رضى اﷺ تعالى عنه المغرب والعشاء .
ثم بدأ ببيان وقت الفجر لأنه متفق عليه لم يختلفوا في أوله ولا في آخره .
قال (وقت صلاة الفجر من حين يطلع الفجر المعترض في الأفق إلى طلوع الشمس) والفجر
فجران كاذب تسميه العرب ذنب السرحان وهو البياض الذي يبدو في السماء طولا ويعقبه ظلام
والفجر الصادق وهو البياض المنتشر في الأفق فبطلوع الفجر الكاذب لا يدخل وقت الصلاة ولا
يحرم الأكل على الصائم ما لم يطلع الفجر الصادق لقوله لا يغرنكم الفجر المستطيل ولكن كلوا
واشربوا حتى يطلع الفجر المستطير يعني المنتشر في الأفق وقال الفجر هكذا ومد يده عرضا
لا هكذا ومد يده طولا .
والأصل حديث بن عباس رضى اﷺ تعالى عنهما أن رسول الله ﷺ قال أمني جبريل عليه السلام عند
البيت ف صلى بي الفجر في اليوم الأول حين طلع الفجر وفي اليوم الثاني حين أسفر جدا ثم
قال ما بين هذين وقت لك ولأمتك وهو وقت الأنبياء قبلك .
وفي حديث أبي هريرة رضى اﷺ تعالى عنه قال رسول الله ﷺ إن للصلاة أولا وآخرا وإن أول وقت
الفجر حين يطلع الفجر وآخره حين تطلع الشمس وفي حديث